الصادق وبالزاهو الكاذب لعلة سبق قلم
للاسفار الاعلى وهو الذي يميز الشخص
فيه جليسه تمييزا واضحا قاله النووي
وقال ابو الحسن هو بزوغ الوجوه اي
وبزوغ البصر المتوسط في محل الاسفار
فيه ولا غطاف فيما يظهر وما بخرة الم هو
رواية ابن القاسم في المدونة وابن عبد
الحكم وقال ابن حبيب للطلوع قال الم
على المرسالة ونسبه ابن ناجي لرواية
ابن وهب في المدونة والابذي عياض
لكافة العلماء ائمة الفتوى قال وهو
مشهور قول مالك ابن عبد البر وعليه
جماعة الناسي ابن العربي وهو الصحيح
عن مالك وما روي عنه خلافه لا يصح
انتهى وترجيح التوضيح قوله لا يصح بانه
كيف يقال في رواية ابن القاسم في المدونة
لا يصح والضروري الصباح اوله من الاسفار

الاعلى الى طلوع الشمس والظهر من اول
وقت القصر المختار الى غروب قرص الشمس هو
والعصر من الاصفرار الى وقت الغروب والمغرب
من الفراغ منها الى طلوع الفجر والعشاء من
اخر ثلث الليل الاول الى طلوع الفجر لا يدخل عليه
ظاهر كلامه من امتداد ضروري الظهر للغروب
المغرب لا يخالف المعروف من اختصاص الوقت
بالاخير اذ اضافه عن اذن الله بل من ادامة امتداد
وقت الاخير لذلك فاراد بالظهر هنا والعشاءين
المجموع للجمع رخصة على الاختصار قاله ابن
قاسم اي المالكي في شرحه على المختصر قاله
الزرقاني تنبيه من اخر الصلاة كلها
اوشيا منها على ما قاله بزيادة تبعا لابي عبد
الله وابن مرزوق الى وقت الضروري هي
على عذر اثم وان كان مودنا وقال في التوضيح
تبعا لابن هارون انما يحرم تاخير كلها فقط
وهو ظاهر الم ايضا وينبغي التعويل

والمعتمد ضرورة المغرب